

<p>(1) Upon renewal of the policy, the insurer shall not request a declaration form for any insured who has been insured for 11 months.</p> <p>(2) The insurer is not eligible to request a medical declaration form for newborns when they are added to the existing health insurance policy.</p> <p>(3) If you need to add more dependents, an additional form should be filled.</p> <p>(4) It is illegal to sign this form by the employer instead of the employee.</p>	<p>(1) عند تجديد الوثيقة فإنه لا يحق للشركة طلب نموذج إصباح لأي مؤمن له مضي عليه (11) أشهر.</p> <p>(2) لا يحق لشركة التأمين طلب نموذج إصباح طبي للمواليد الجدد عند إضافتهم على وثيقة التأمين الصحي السارية.</p> <p>(3) في حال الحاجة لإضافة تابعين أكثر يتم تعبئة نموذج جديد.</p> <p>(4) عدم نظامية قيام صاحب العمل بالتوقيع بدلا عن المؤمن له.</p>
--	---

الهوية الوطنية
رقم النسخة ٣

المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية

حسين بن عدنان بن محمد الجراش

ALJRASH, HUSSAIN ADNAN M



No: 1085426169 الرقم : ١٠٨٥٤٢٦١٦٩

DOB: 30/03/1995 تاريخ الميلاد : ١٤١٥/١٠/٢٩

DOE: 10/08/2026 تاريخ الانتهاء : ١٤٤٨/٠٢/٢٧

مكان الميلاد : الدمام

1085426169

المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية - الأحوال المدنية - سجل الأسرة

حسين بن عدنان بن محمد الجراش

الرقم: ١٠٨٥٤٣٦١٦٩ نسخة: ٠١ صفحة: ٢/١

أفراد الأسرة	السن	الرقم	مكان الميلاد	تاريخه
١	خديجه عبدالله بن عيسى الشبيخ علي زوجة	١١٠٩٢٧٧٢٨٥	بيهات	١٤٤٦/٠٨/٠٣
٢				
٣				
٤				

Kingdom of Saudi Arabia

التاريخ : ١٤٤٣/١١/١٦
الموافق: ٢٠٢٢/٠٦/١٥
رمز الشهادة: ٤٦٩٤٦٠٣٧

شهادة الأجر الخاضع للاشتراك

اسم المشترك : حسين عدنان بن محمد الجراش
رقم الاشتراك : ٣٩١٦٨٨٣٣٨
رقم الهوية الوطنية : ١٠٨٥٤٢٦١٦٩
الأجر الخاضع للاشتراك : ٤,٠٠٠,٠٠

تشهد المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بأن الموضح بياناته اعلاه احد المسجلين لدى المؤسسة
وبناء على طلبه اعطيت له هذه الشهادة.
هذه الشهادة سارية المفعول لمدة ٦٠ يوم من تاريخ اصدارها.



يمكنك التحقق من صحة وصلاحيه الشهادة عبر زيارة الرابط
ادناه في الموقع الإلكتروني للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
عن طريق استخدام
الرمز المعرف التالي :
www.gosi.gov.sa/vc

(الشهادة معتمدة لا تحتاج الى توقيع او ختم)

ننهادة

تعد هذه الشهادة من الوثائق الالكترونية الحكومية الرسمية ، ويحظر قطعيا تقليدها أو إدخال أي تعديلات عليها سواء بالإضافة أو الحذف أو التغيير في بياناتها أو غير ذلك من أنواع التعديل ، وتعد الشهادة لاغية إذا شابهها شيء من ذلك ، كما تعرض صاحبها للملاحقة النظامية أمام الجهات المختصة بالإضافة إلى مايفرضه نظام التأمينات الاجتماعية من عقوبات ، ولايجوز تداول الشهادة إلا في الأغراض التي أصدرت لأجلها وفقا لأحكام نظام التأمينات الاجتماعية ، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية غير مسؤولة عن أي آثار أخرى مترتبة قبل الغير عن الشهادة وغير مسؤولة عن أي عمية تزوير أو تعديل تتم على البيانات الواردة فيها.